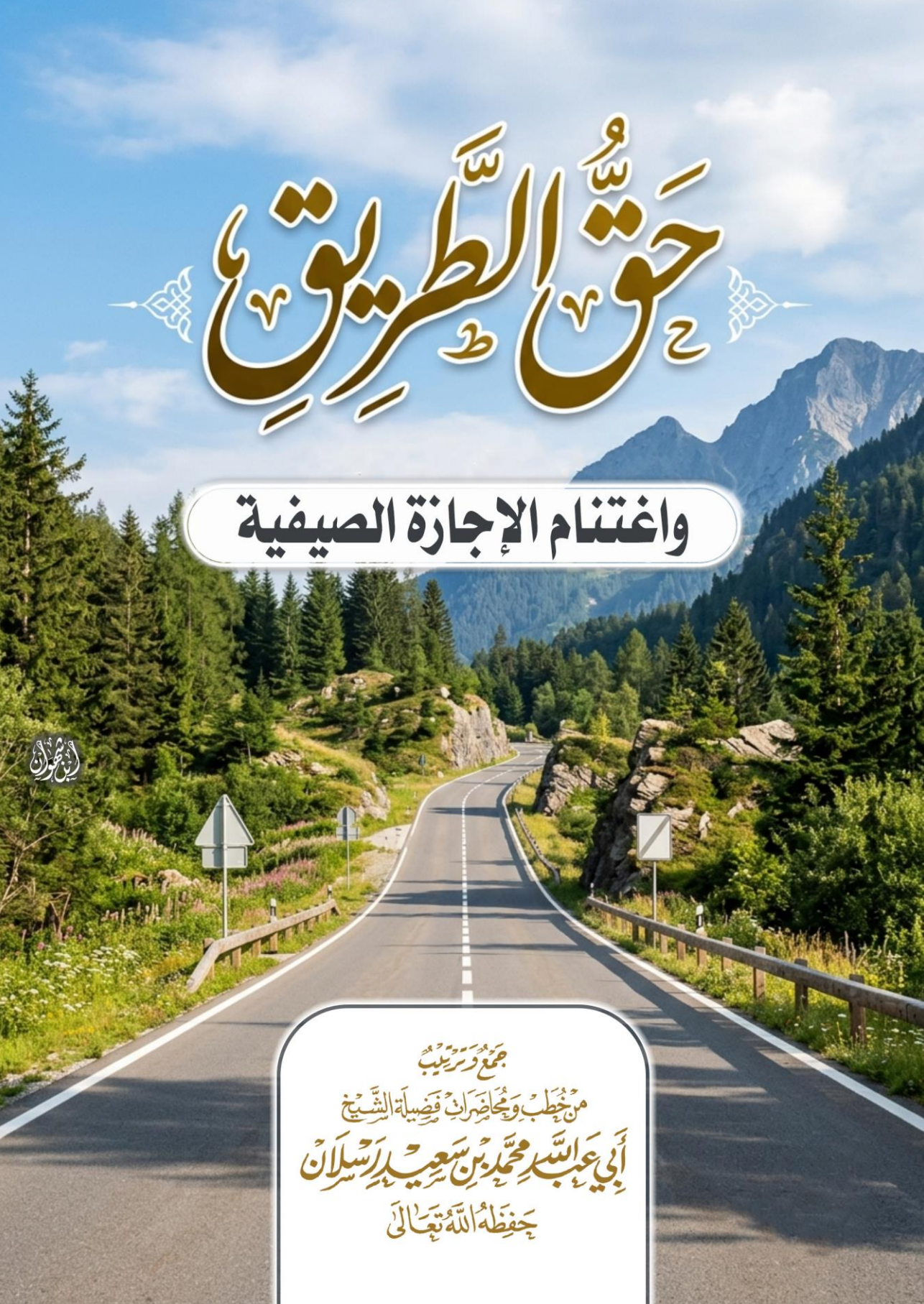
حَقُّ الطَّرِيقِ
واغتنام الإجازة الصيفية
جمع وترتيب
من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان
حفظه الله تعالى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

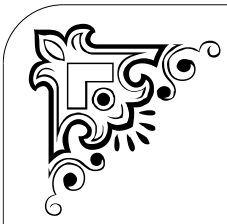

الْإِسْلَامُ دِينُ الْآدَابِ وَالْفَضَائِلِ

فَالْأَدَبُ: هُوَ اسْتِعْمَالُ مَا يُحْمَدُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

وَالْإِسْلَامُ دِينٌ كَامِلٌ، نَظَّمَ حَيَاةَ الْإِنْسَانِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ؛ فَأَمَرَهُ بِحُسْنِ الْعِبَادَةِ مَعَ رَبِّهِ، وَحُسْنِ الْأَدَبِ مَعَ خَلْقِهِ، وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ مَعَ غَيْرِهِ، وَدَعَاهُ إِلَىٰ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَجَمَّلَ ظَاهِرَهُ وَبَاطِنَهُ، وَحَفِظَ لِسَانَهُ وَجَوَارِحَهُ، وَضَبَطَ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، وَأَمَرَهُ بِمَا يَنْفَعُهُ فِي دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَنَهَاهُ عَمَّا يَضُرُّهُ فِي دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَشَرَعَ لَهُ آدَابًا مَعَ نَفْسِهِ، وَآدَابًا مَعَ غَيْرِهِ، وَعِنْدَ أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ، وَعِنْدَ نَوْمِهِ وَيَقَظَتِهِ، وَفِي حَضَرِهِ وَسَفَرِهِ، وَفِي حَالِ صِحَّتِهِ وَمَرَضِهِ، وَفِي سَائِرِ أَحْوَالِهِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢﴾ [المائدة: ٢].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي مَخۡمَصَةٍ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣﴾ [المائدة: ٣].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا ٢١﴾ [الأحزاب: ٢١].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [الحشر: ٧].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [النحل: ٩٠].(*).

وَالْآدَابُ الَّتِي بَيَّنَهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَوَضَّحَهَا رَسُولُهُ ﷺ كَثِيرَةٌ، عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَىٰ تَعَلُّمِهَا وَالتَّخَلُّقِ بِهَا، مِنْهَا مَا هُوَ وَاجِبٌ وَمِنْهَا مَا هُوَ مَنْدُوبٌ.(*/٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «فَضَائِلُ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَقْوَالِ» (مُحَاضَرَة: ٢٢: أَهَمِّيَّةُ الْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ)، الِاثْنَيْنِ ١٨ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٤٣هـ| ٢١-٣-٢٠٢٢م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَة: «آدَابُ الْجُلُوسِ وَالْمَجْلِسِ» - الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ| ١٣-٧-٢٠١٤م.

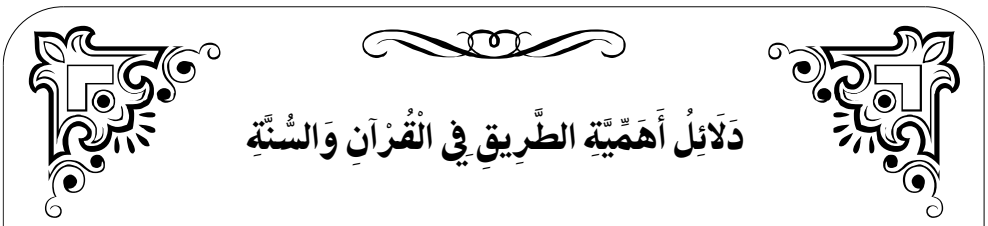

دَلَائِلُ أَهَمِّيَّةِ الطَّرِيقِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

لَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَالسُّنَّةُ الْمُطَهَّرَةُ عَلَى أَهَمِّيَّةِ الطُّرُقِ وَاعْتِبَارِهَا مِنْ نِعَمِ اللهِ -تَعَالَى- عَلَى عِبَادِهِ، فَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ بِسَاطًا ﴿١٩﴾ لِّتَسْلُكُوا۟ مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴿٢٠﴾﴾ [نوح: ١٩-٢٠].

وَاللهُ جَعَلَ لَكُمْ مَوَاضِعَ كَثِيرَةً فِي الْأَرْضِ كَالْبِسَاطِ؛ فِي سُطُوحِهَا عَلَىٰ دَائِرَةِ كُرَتِهَا، تَتَقَلَّبُونَ عَلَيْهَا كَمَا يَتَقَلَّبُ الرَّجُلُ عَلَىٰ بِسَاطِهِ؛ لِتَدْخُلُوا وَتَعْبُرُوا مِنَ الْأَرْضِ طُرُقًا مُخْتَلِفَةً وَاسِعَةً.(*).

قَالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢): «يَقُولُ -تَعَالَىٰ ذِكْرُهُ- مُخْبِرًا عَنْ قِيلِ نُوحٍ لِقَوْمِهِ، مُذَكِّرُهُمْ نِعَمَ رَبِّهِ: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ بِسَاطًا ﴿١٩﴾﴾: تَسْتَقِرُّونَ عَلَيْهَا وَتَمْتَهِدُونَهَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿لِّتَسْلُكُوا۟ مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴿٢٠﴾﴾ يَقُولُ: لِتَسْلُكُوا مِنْهَا طُرُقًا صِعَابًا مُتَفَرِّقَةً، وَالْفِجَاجُ: جَمْعُ فَجٍّ، وَهُوَ الطَّرِيقُ».

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا﴾ [طه: ٥٣].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مُخْتَصَرُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [نوح: ١٩-٢٠].

(٢) «تفسير الطبري» (٢٣/ ٣٠٠-٣٠١).

وَرَبُّكُمْ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِمَثَابَةِ السَّرِيرِ الْمُمَهَّدِ الْمَبْسُوطِ، صَالِحَةً؛ لِتَجِدُوا عَلَيْهَا رَاحَتَكُمْ؛ إِقَامَةً، وَجُلُوسًا، وَاضْطِجَاعًا، وَمَنَامًا.

وَجَعَلَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ طُرُقًا صَالِحَةً لِأَنْ تَسْلُكُوهَا فِي تَنَقُّلَاتِكُمْ وَأَسْفَارِكُمْ، وَبِهَذِهِ السُّبُلِ تُحَقِّقُونَ مَنَافِعَ كَثِيرَةً لَكُمْ.(*).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ(٢): «﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ أَيْ: قَرَارًا تَسْتَقِرُّونَ عَلَيْهَا، وَتَقُومُونَ وَتَنَامُونَ عَلَيْهَا، وَتُسَافِرُونَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا.

﴿وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا﴾ أَيْ: جَعَلَ لَكُمْ طُرُقًا تَمْشُونَ فِي مَنَاكِبِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا لَّعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٣١﴾﴾ [الأنبياء: ٣١]».

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِهِمْ وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا لَّعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٣١﴾﴾ [الأنبياء: ٣١].

«فَمِنْ حِكْمَةِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ أَنْ جَعَلَ بَيْنَ تِلْكَ الْجِبَالِ ﴿فِجَاجًا سُبُلًا﴾ طُرُقًا سَهْلَةً لَا حَزْنَةً، ﴿لَّعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ إِلَىٰ الْوُصُولِ إِلَىٰ مَطَالِبِهِمْ مِنَ الْبُلْدَانِ، وَلَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ بِالِاسْتِدْلَالِ بِذَلِكَ عَلَىٰ وَحْدَانِيَّةِ الْمَنَّانِ»(٣).

وَكَمَا اعْتَنَى الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِشَأْنِ الطَّرِيقِ كَذَلِكَ أَوْلَى النَّبِيُّ ﷺ فِي سُنَّتِهِ الْمُشَرَّفَةِ الطَّرِيقَ أَكْبَرَ الْعِنَايَةِ وَأَعْظَمَ الِاهْتِمَامِ؛ فَقَدْ عُنِيَ ﷺ عِنَايَةً خَاصَّةً بِتَنْظِيفِ الطُّرُقِ وَالْأَمَاكِنِ الْعَامَّةِ، وَإِزَالَةِ الْأَذَىٰ عَنْهَا، وَجَعَلَهَا بَابًا وَاسِعًا مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ؛

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مُخْتَصَرُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [طه: ٥٣].

(٢) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢٦٣).

(٣) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٦٠٩).

فَإِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ.

أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ**»(١).

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ اللَّعْنِ، وَأَمَرَ بِأَنْ يُجْتَنَبَ، «**اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ؛ الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ**»(٢). (*).

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَىٰ الطَّرِيقِ فَأَخَذَهُ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ**»(٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ(٥): «**لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ**». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِنَحْوِهِ.(*/٢).

❀❀❀

(١) أخرجه مسلم (٢٦١٨)، من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦)، وابن ماجه (٣٢٨) واللفظ لهما، والحاكم (٥٩٤) باختلاف يسير، وحسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢٦)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «النَّظَافَةُ سُلُوكٌ حَضَارِيٌّ وَإِنْسَانِيٌّ» - الْجُمُعَةُ ٣٠ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٤٠ هـ| ١٢-١٠-٢٠١٨م.

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٢)، ومسلم (١٩١٤).

(٥) أخرجه مسلم (١٩١٤).

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مَوَاعِظُ وَتَذْكِيرٌ» (مُحَاضَرَة: ٣٢٨: آدَابُ الطَّرِيقِ فِي الْإِسْلَامِ)، الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٤٤هـ| ٢٢-١-٢٠٢٣م.

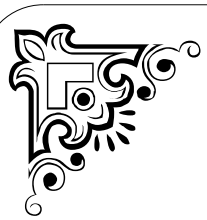

جُمْلَةٌ مِنْ آدَابِ الطَّرِيقِ

لَقَدْ حَفَلَتِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ بِالْعَدِيدِ مِنَ النُّظُمِ وَالْآدَابِ الْعَامَّةِ الَّتِي تُسْهِمُ فِي رُقِيِّ الْمُجْتَمَعِ وَتَقَدُّمِهِ وَازْدِهَارِهِ؛ فَمِنَ الْآدَابِ الَّتِي عَلَّمَنَاهَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وَوَضَّحَهَا لَنَا نَبِيُّنَا ﷺ: آدَابُ الطَّرِيقِ.(*).

آدَابُ الطَّرِيقِ مِنْ جُمْلَةِ الْآدَابِ الَّتِي بَيَّنَهَا كِتَابُ رَبِّنَا، وَوَضَّحَتْهَا سُنَّةُ نَبِيِّنَا ﷺ.

وَمَا أَحْوَجَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الْوَقْتِ مِنْ تَارِيخِهِمْ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ الْآدَابِ الَّتِي دَلَّهُمْ عَلَيْهَا دِينُهُمْ، وَأَرْشَدَتْهُمْ إِلَيْهَا سُنَّةُ نَبِيِّهِمْ ﷺ.(*/٢).

مِنَ الْآدَابِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي حَثَّ عَلَيْهَا الْإِسْلَامُ وَرَغَّبَ فِيهَا: آدَابُ الطَّرِيقِ.

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَىٰ الطُّرُقَاتِ**».

فَقَالُوا: «مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ مُحَاضَرَة: «آدَابُ الِاسْتِئْذَانِ» - الْأَرْبِعَاءُ ١٨ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ| ١٦-٧-٢٠١٤م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَة: «آدَابُ الطَّرِيقِ وَالسُّوقِ وَالْعُطَاسِ وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ» - الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ| ١٣-٧-٢٠١٤م.

قَالَ: «**فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا**».

قَالُوا: «وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟».

قَالَ: «**غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَىٰ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ**»(١). (*).

وَفِي لَفْظٍ: «**اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعُدَاتِ**» وَهِيَ: الطُّرُقَاتُ.

فَقُلْنَا: «**إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ بَأْسٍ، قَعَدْنَا نَتَذَاكَرُ وَنَتَحَدَّثُ**».

قَالَ: «**إِمَّا لَا** -أَيْ: إِنْ لَمْ تَتْرُكُوهَا- **فَأَدُّوا حَقَّهَا: غَضَّ الْبَصَرِ، وَرَدَّ السَّلَامِ، وَحُسْنَ الْكَلَامِ**»(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

وَفِي لَفْظٍ: «**وَتُغِيثُوا الْمَلْهُوفَ، وَتَهْدُوا الضَّالَّ**»(٤). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

فَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ حَقَّ الطَّرِيقِ:

* غَضُّ الْبَصَرِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٥)، ومسلم (٢١٢١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مَوَاعِظُ وَتَذْكِيرٌ» (مُحَاضَرَة: ٣٢٨: آدَابُ الطَّرِيقِ فِي الْإِسْلَامِ)، الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٤٤هـ| ٢٢-١-٢٠٢٣م.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٦١)، من حديث أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨١٧)، والضياء في «الأحاديث المختارة» (٣٠٨)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٤٨١٧)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

* وَرَدُّ السَّلَامِ.

* وَكَفُّ الْأَذَىٰ.

* وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ.

* وَحُسْنُ الْكَلَامِ.

* وَإِغَاثَةُ الْمَلْهُوفِ.

* وَهِدَايَةُ الضَّالِّ.(*).

ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ جُمْلَةً مِنَ الْآدَابِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَحَلَّىٰ بِهَا مَنْ جَلَسَ فِي الطَّرِيقِ.

* **مِنْ تِلْكَ الْآدَابِ: غَضُّ الْبَصَرِ.**

وَقَدْ أَمَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِهِ فِي قَوْلِهِ -سُبْحَانَهُ-: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾ [النور: ٣٠].

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ جَرِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: «**سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي**»(٢).

«**سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ** -الَّذِي يَبْغَتُ الْإِنْسَانَ-، **فَأَمَرَنِي**

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَة: «آدَابُ الطَّرِيقِ وَالسُّوقِ وَالْعُطَاسِ وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ» - الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ| ١٣-٧-٢٠١٤م.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٥٩).

أَنْ أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي».

وَرَوَىٰ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا عَلِيُّ! لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الْأُولَىٰ، وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ**»(١).

قَالَ الشَّاعِرُ:

كُلُّ الْحَوَادِثِ مَبْدَأُهَا مِنَ النَّظَرِ ... وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشَّرَرِ

وَالْمَرْءُ مَا دَامَ ذَا عَيْنٍ يُقَلِّبُهَا ... فِي أَعْيُنِ الْغِيدِ مَوْقُوفٌ عَلَىٰ خَطَرِ

كَمْ نَظْرَةٍ فَتَكَتْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا ... فَتْكَ السِّهَامِ بِلَا قَوْسٍ وَلَا وَتَرِ

يَسُرُّ نَاظِرَهُ مَا ضَرَّ خَاطِرَهُ ... لَا مَرْحَبًا بِسُرُورٍ عَادَ بِالضَّرَرِ

وَقَالَ آخَرُ:

وَكُنْتَ مَتَىٰ أَرْسَلْتَ طَرْفَكَ رَائِدًا ... لِقَلْبِكَ يَوْمًا أَتْعَبَتْكَ الْمَنَاظِرُ

رَأَيْتَ الَّذِي لَا كُلُّهُ أَنْتَ قَادِرٌ ... عَلَيْهِ وَلَا عَنْ بَعْضِهِ أَنْتَ صَابِرُ

*** مِنْ آدَابِ الطَّرِيقِ: كَفُّ الْأَذَىٰ وَإِزَالَتُهُ مِنَ الطَّرِيقِ.(*).**

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٩)، والترمذي (٢٧٧٧)، وأحمد (٢٢٩٩١)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢١٤٩).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مَوَاعِظُ وَتَذْكِيرٌ» (مُحَاضَرَة: ٣٢٨: آدَابُ الطَّرِيقِ فِي الْإِسْلَامِ)، الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٤٤هـ| ٢٢-١-٢٠٢٣م.

لَقَدْ عُنِيَ الْإِسْلَامُ عِنَايَةً خَاصَّةً بِتَنْظِيفِ الطُّرُقِ وَالْأَمَاكِنِ الْعَامَّةِ، وَإِزَالَةِ الْأَذَىٰ عَنْهَا، وَجَعَلَهَا بَابًا وَاسِعًا مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ؛ فَإِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الْأَمَاكِنِ الْعَامَّةِ صَدَقَةٌ.(*).

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَىٰ الطَّرِيقِ فَأَخَذَهُ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ**»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «**لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ**»(٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِنَحْوِهِ.

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: «يَا نَبِيَّ اللهِ! عَلِّمْنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ».

قَالَ: «**اعْزِلِ الْأَذَىٰ عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ**»(٤).

إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ مِنَ الْإِيمَانِ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ** -أَوْ: **بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ**

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «النَّظَافَةُ سُلُوكٌ حَضَارِيٌّ وَإِنْسَانِيٌّ» - الْجُمُعَةُ ٣٠ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٤٠ هـ| ١٢-١٠-٢٠١٨م.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٦١٨).

شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»(١). (*).

وَرَوَىٰ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللهِ! دُلَّنِي عَلَىٰ عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ».

قَالَ: «**أَمِطِ الْأَذَىٰ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ**»(٣). وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

قَالَ الْعِرَاقِيُّ رحمه الله(٤): «الْمُرَادُ بِإِمَاطَةِ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ: إِزَالَةُ مَا يُؤْذِي الْمَارَّةَ؛ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَوْكٍ، وَكَذَا قَطْعُ الْأَحْجَارِ مِنَ الْأَمَاكِنِ الْوَعِرَةِ كَمَا يُفْعَلُ فِي طَرِيقٍ، وَكَذَا كَنْسُ الطَّرِيقِ مِنَ التُّرَابِ الَّذِي يَتَأَذَّىٰ بِهِ الْمَارُّ، وَرَدْمَ مَا فِيهِ مِنْ حُفْرَةٍ أَوْ وَهْدَةٍ، وَقَطْعُ شَجَرَةٍ تَكُونُ فِي الطَّرِيقِ، وَفِي مَعْنَاهُ تَوْسِيعُ الطُّرُقِ الَّتِي تَضِيقُ عَلَىٰ الْمَارَّةِ، وَإِقَامَةُ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَشْتَرِي فِي وَسَطِ الطُّرُقِ الْعَامَّةِ كَمَحَلِّ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَكُلُّهُ مِنْ بَابِ إِمَاطَةِ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَرْتَفِعُ إِلَىٰ دَرَجَةِ الْوُجُوبِ كَالْبِئْرِ الَّتِي فِي وَسَطِ الطَّرِيقِ، الَّتِي يُخْشَىٰ أَنْ يَسْقُطَ فِيهَا الْأَعْمَىٰ وَالصَّغِيرُ وَالدَّابَّةُ، فَإِنَّهُ يَجِبُ طَمُّهَا أَوِ التَّحْوِيطُ

---

(١) أخرجه مسلم (٣٥).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مَوَاعِظُ وَتَذْكِيرٌ» (مُحَاضَرَة: ٣٢٨: آدَابُ الطَّرِيقِ فِي الْإِسْلَامِ)، الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٤٤هـ| ٢٢-١-٢٠٢٣م.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٨)، وصححه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (٢٢٨).

(٤) «طرح التثريب في شرح التقريب» (٢/ ٣٠٤).

عَلَيْهَا إِنْ لَمْ يَضُرَّ ذَلِكَ بِالْمَارَّةِ». (*).

وَمِنْ كَفِّ الْأَذَىٰ: عَدَمُ قَضَاءِ الْحَاجَةِ فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ. (*/٢).

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ سَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ اللَّعْنِ، وَأَمَرَ بِأَنْ يُجْتَنَبَ، «**اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ؛ الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ**»(٣).

وَفِي الْحَدِيثِ: دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَىٰ أَنَّ تَلْوِيثَ الطُّرُقِ بِإِلْقَاءِ الْقُمَامَةِ وَنَحْوِهَا مِنْ سَائِرِ الْمُلَوِّثَاتِ وَالْقَاذُورَاتِ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، وَأَنَّ إِزَالَةَ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ الَّتِي تُدْخِلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ. (*/٣).

رَوَىٰ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ**».

قَالُوا: «وَمَا اللَّاعَّنَانِ يَا رَسُولَ اللهِ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «عَقِيدَتُنَا الْإِسْلَامِيَّةُ - مَقَاطِعُ مُوجَزَةٌ» (مُحَاضَرَة: ١٧٨٩: مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ: إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ»، السَّبْتُ ٢٦ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٤٢هـ| ٨-٥-٢٠٢١م.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مَوَاعِظُ وَتَذْكِيرٌ» (مُحَاضَرَة: ٣٢٨: آدَابُ الطَّرِيقِ فِي الْإِسْلَامِ)، الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٤٤هـ| ٢٢-١-٢٠٢٣م.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦)، وابن ماجه (٣٢٨) واللفظ لهما، والحاكم (٥٩٤) باختلاف يسير، وحسنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢٦)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «النَّظَافَةُ سُلُوكٌ حَضَارِيٌّ وَإِنْسَانِيٌّ» - الْجُمُعَةُ ٣٠ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٤٠ هـ| ١٢-١٠-٢٠١٨م.

قَالَ: «**الَّذِي يَتَخَلَّىٰ** -أَيْ: يُحْدِثُ- **فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ**»(١) يَعْنِي: فِي الظِّلِّ الَّذِي يَأْوُونَ إِلَيْهِ، فَيَتَعَمَّدُ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ فِي ذَلِكَ الظِّلِّ، فَهَذَا يَدْعُو إِلَىٰ لَعْنِهِ.

*** مِنْ آدَابِ الطَّرِيقِ: هِدَايَةُ السَّائِلِ.**

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ**»(٢) يَعْنِي: دَلَالَةَ السَّائِلِ عَلَىٰ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ.

هِدَايَةُ السَّائِلِ وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ.

*** مِنْ آدَابِ الطَّرِيقِ: إِعَانَةُ الرَّجُلِ فِي حَمْلِهِ عَلَىٰ دَابَّتِهِ، أَوْ فِي رَفْعِ مَتَاعِهِ عَلَيْهَا.**

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ سُلَامَىٰ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ، يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَىٰ الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ**»(٣).

*** مِنْ آدَابِ الطَّرِيقِ: رَدُّ السَّلَامِ.**

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٩١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩).

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟».

قَالَ: «**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**»(١).

بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ -وَهِيَ مِنْ عَلَامَاتِهَا الصُّغْرَىٰ- أَلَّا يَكُونَ السَّلَامُ إِلَّا عَلَىٰ الْمَعْرِفَةِ -يَعْنِي: لَا تُسَلِّمُ إِلَّا عَلَىٰ مَنْ تَعْرِفُهُ-، وَالْأَصْلُ هُوَ بَذْلُ السَّلَامِ فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، «**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**».

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَىٰ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَىٰ الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَىٰ الْكَثِيرِ**»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: «**وَالصَّغِيرُ عَلَىٰ الْكَبِيرِ**».

* **وَمِنْ آدَابِ الطَّرِيقِ: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ.**

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ(٣): «إِنَّمَا صَارَتْ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ أُمَّةٍ؛ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ أَكْثَرُ -نِصْفُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ-، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ

(١) أخرجه البخاري (١٢)، ومسلم (٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٣١)، ومسلم (٢١٦٠).

(٣) «تفسير القرطبي» (٤/ ١٧١).

الْمُنْكَرِ فِيهِمْ أَفْشَىٰ» أَيْ: أَكْثَرُ انْتِشَارًا.

وَأَخْبَرَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّ النَّاجِينَ مِنَ الْأُمَمِ هُمُ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [هود: ١١٧].

لَمْ يَقُلْ: وَأَهْلُهَا صَالِحُونَ؛ لِأَنَّ الصَّالِحَ لَا يَتَعَدَّىٰ صَلَاحُهُ نَفْسَهُ، وَأَمَّا الْمُصْلِحُ فَهُوَ صَالِحٌ فِي نَفْسِهِ، مُصْلِحٌ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا هُوَ الْآمِرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ(١): «وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ بُغْضُ مَا يُبْغِضُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْمُنْكَرِ الَّذِي حَرَّمَهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانُ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللهُ عَلَيْهِ».

فَيَتَكَلَّمُ هُنَا عَنِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ، يَعْنِي: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِكَ لِتَكُونَ مُؤْمِنًا حَقًّا وَأَلَّا يَخْتَلَّ إِيمَانُكَ الْوَاجِبُ، أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِكَ بُغْضُ مَا يُبْغِضُهُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْمُنْكَرِ الَّذِي حَرَّمَهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ، لَا بُدَّ أَنْ تُبْغِضَ هَذَا بِقَلْبِكَ، هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْكَ لِيَصِحَّ إِيمَانُكَ، بَلْ لِيَكُونَ إِيمَانُكَ إِيمَانًا، فَهَذَا مِنَ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ.

وَقَالَ -أَيْضًا-(٢): «إِذَا كَانَ جِمَاعُ الدِّينِ وَجَمِيعِ الْوَلَايَاتِ هُوَ أَمْرٌ وَنَهْيٌ،

---

(١) «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ٤١).

(٢) «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٦٥-٦٦).

فَالْأَمْرُ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ هُوَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ الَّذِي بَعَثَهُ بِهِ هُوَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَهَذَا نَعْتُ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [التوبة: ٧١]، هَذَا نَعْتُ الْمُؤْمِنِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، هَذَا وَاجِبٌ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ قَادِرٍ، وَهُوَ فَرْضُ كِفَايَةٍ، وَيَصِيرُ فَرْضَ عَيْنٍ عَلَىٰ الْقَادِرِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ بِهِ غَيْرُهُ».

مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَحُثَّ مَنْ رَآهُ -هَذَا مِنْ آدَابِ الطَّرِيقِ- أَنْ يَحُثَّ مَنْ رَآهُ مُتَخَلِّفًا عَنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ إِلَيْهَا، وَإِذَا رَأَىٰ مَنْ يَشْرَبُ الدُّخَانَ أَوْ يَسْتَمِعُ إِلَىٰ الْغِنَاءِ وغَيْرِ ذَلِكَ نَهَاهُ عَنْهُ، وَإِنْ مَرَّ عَلَىٰ مَنْ يَغُشُّ فِي بَيْعِهِ وَشِرَائِهِ أَنْكَرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ.

وَهَذَا كُلُّهُ فِي إِطَارِ اسْتِعْمَالِ الْحِكْمَةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَىٰ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَجْتَهِدَ الْإِنْسَانُ فِي فِعْلِ ذَلِكَ عَلَىٰ مُقْتَضَىٰ مَا دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ حَتَّىٰ لَا يَكُونَ مُنَفِّرًا.(*).

*** وَأَمَّا عَدَمُ التَّفْلِ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ فِي الطَّرِيقِ وَغَيْرِهِ، فِي الْبُنْيَانِ وَغَيْرِهِ.**

فَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَفَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ**»(٢). أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مَوَاعِظُ وَتَذْكِيرٌ» (مُحَاضَرَة: ٣٢٨: آدَابُ الطَّرِيقِ فِي الْإِسْلَامِ)، الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٤٤هـ| ٢٢-١-٢٠٢٣م.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٢٤) بلفظه، وابن خزيمة (٩٢٥) وابن حبان (٢٩٠٩)، وصححه =

«**مَنْ تَفَلَ**» أَيْ: بَصَقَ.

«**تُجَاهَ الْقِبْلَةِ**» أَيْ: فِي اتِّجَاهِ الْقِبْلَةِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي الْبُنْيَانِ أَوْ كَانَ فِي الصَّحَرَاءِ، كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لِأَنَّ هُنَالِكَ مَنْ قَيَّدَ ذَلِكَ بِالْخَلَاءِ أَوْ بِالصَّحَرَاءِ.

قَالُوا: وَأَمَّا فِي الْبُنْيَانِ فَلَا بَأْسَ، وَلَكِنَّهَا سَتَظْهَرُ أَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ فِي الْبُنْيَانِ كَمَا يَكُونُ فِي الْخَلَاءِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ.

«**مَنْ تَفَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ**» أَيْ: بُصَاقُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

=

الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٣٩)، قال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٣٨٨): « «**من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتفلته بين عينيه**»: وهذا سند صحيح، وللحديث شاهد بلفظ: «**يَجِيءُ صَاحِبُ النُّخَامَةِ فِي الْقِبْلَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ**»، وفي الحديث دلالة علىٰ تحريم البصاق إلىٰ القبلة مطلقا، سواء ذلك في المسجد أو في غيره، وعلىٰ المصلي وغيره، كما قال الصنعاني في «سُبُل السلام» (١/ ٢٣٠) قال: «وقد جزم النووي بالمنع في كل حالة داخل الصلاة وخارجها وفي المسجد أو غيره».

قال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «قلت: وهو الصواب، والأحاديث الواردة في النهي عن البصق في الصلاة تجاه القبلة كثيرة مشهورة في «الصحيحين» وغيرها، وإنما آثرت هذا دون غيره؛ لعزته وقلة من أحاط علمه به، ولأن فيه أدبًا رفيعا مع الكعبة المشرفة طالما غفل عنه كثير من الخاصة، فضلا عن العامة، فكم رأيت في أئمة المساجد من يبصق إلىٰ القبلة من نافذة المسجد!».

*** وَأَمَّا مَا يَقُولُهُ عِنْدَ رُكُوبِ الرَّاحِلَةِ.**

فَقَدْ قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الزخرف: ١٣-١٤].

وَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ مَصْلَحَةِ الدَّوَابِّ فِي السَّيْرِ.

وَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ عَدَمِ النُّزُولِ لَيْلًا عَلَىٰ الطَّرِيقِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: «**إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ** -أَيْ: فِي كَثْرَةِ الْعُشْبِ وَالْمَرْعَىٰ- **فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ** -أَيْ: فِي الْقَحْطِ- **فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا** -أَيْ: عَلَىٰ الدَّوَابِّ وَالْمَطِيِّ- **السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ** -وَهُوَ النُّزُولُ آخِرَ اللَّيْلِ لِلرَّاحَةِ- **فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ؛ فَإِنَّهَا مَأْوَىٰ الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ**»(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

*** وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْتَنِبَ مِشْيَةَ الْخُيَلَاءِ.**

قَالَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾﴾ [لقمان: ١٨].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ** -وَالْجُمَّةُ: مَا سَقَطَ عَلَىٰ الْمَنْكِبَيْنِ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ- **وَبُرْدَاهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ**»(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨).

وَالْجَلْجَلَةُ: حَرَكَةٌ مَعَ صَوْتٍ، أَيْ: هُوَ يَغُوصُ فِي الْأَرْضِ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ.

فَهَذَا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالطَّرِيقِ، فَيَجْتَنِبُ فِي مَشْيِهِ مِشْيَةَ الْخُيَلَاءِ.

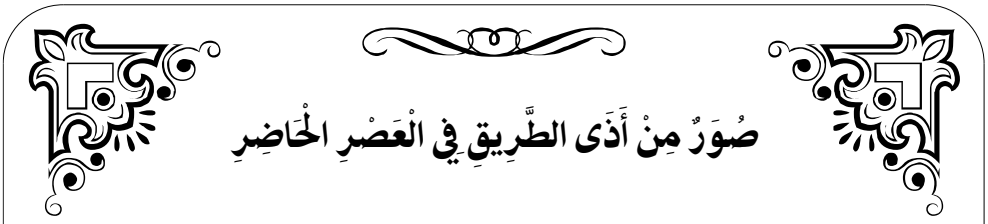

صُوَرٌ مِنْ أَذَى الطَّرِيقِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ

تُعَدُّ مُخَالَفَةُ أَنْظِمَةِ الْمُرُورِ مِنْ أَبْرَزِ صُوَرِ أَذَى الطَّرِيقِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ؛ إِذْ إِنَّ قَوَانِينَ الْمُرُورِ لَمْ تُوضَعْ إِلَّا لِحِفْظِ الْأَرْوَاحِ، وَصِيَانَةِ الْمُمْتَلَكَاتِ، وَمِنْ صُوَرِ هَذِهِ الْمُخَالَفَاتِ: تَجَاوُزُ الْإِشَارَةِ الْحَمْرَاءِ، وَالسَّيْرُ عَكْسَ الِاتِّجَاهِ، وَعَدَمُ الِالْتِزَامِ بِحَارَاتِ السَّيْرِ، وَتَجَاهُلُ إِشَارَاتِ عُبُورِ الْمُشَاةِ، وَعَدَمُ احْتِرَامِ حَقِّ الْأَوْلَوِيَّةِ، وَالْقِيَادَةُ بِسُرْعَاتٍ تَتَجَاوَزُ الْحَدَّ الْمُقَرَّرَ، وَلَا سِيَّمَا فِي الْمَنَاطِقِ السَّكَنِيَّةِ وَأَمَامَ الْمَدَارِسِ وَالْمُسْتَشْفَيَاتِ.

فَمِنَ الْأَذَىٰ الَّذِي يَجِبُ كَفُّهُ: عَدَمُ الِالْتِزَامِ بِأَنْظِمَةِ الْمُرُورِ فِي السَّيْرِ، وَفِي الْوُقُوفِ، وَكَذَلِكَ اسْتِعْمَالُ الْمُنَبِّهِ لِلسَّيَّارَاتِ وَغَيْرِهَا فِي غَيْرِ حَاجَةٍ.

فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»(١). (*).

وَمِنْ أَخْطَرِ صُوَرِ أَذَى الطَّرِيقِ فِي عَصْرِنَا: رَشْقُ الْقِطَارَاتِ بِالْحِجَارَةِ أَوْ غَيْرِهَا، وَالْعُبُورُ غَيْرُ الْقَانُونِيِّ لِخُطُوطِ السِّكَكِ الْحَدِيدِيَّةِ؛ إِذْ يَتَجَاوَزُ بَعْضُ الْأَشْخَاصِ

---

(١) أخرجه البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مَوَاعِظُ وَتَذْكِيرٌ» (مُحَاضَرَة: ٣٢٨: آدَابُ الطَّرِيقِ فِي الْإِسْلَامِ)، الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٤٤هـ| ٢٢-١-٢٠٢٣م.

الْمَزْلَقَانَاتِ الرَّسْمِيَّةِ.

لَقَدْ أَفْزَعَ مُجْتَمَعَنَا ظَاهِرَةٌ خَطِيرَةٌ غَرِيبَةٌ؛ غَرِيبَةٌ عَنْ دِينِنَا، وَتُرَاثِنَا وَأَعْرَاقِنَا، أَلَا وَهِيَ: رَشْقُ الْقِطَارَاتِ بِالْحِجَارَةِ، وَطَالَعْنَا بِقُلُوبٍ يَعْتَصِرُهَا الْأَلَمُ صُورَةَ طِفْلَةٍ بَرِيئَةٍ مِنْ ذَوَاتِ الْهِمَمِ تُصَابُ إِصَابَاتٍ بَالِغَةً جَرَّاءَ هَذَا الصِّنِيعِ الْعُدْوَانِيِّ الْإِجْرَامِيِّ، وَكَأَنَّ هَذَا الَّذِي وَقَعَ فِي جَرِيمَةِ رَشْقِ الْقِطَارَاتِ كَأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ أَنَّ الْإِسْلَامَ قَيَّدَ أَيْدِينَا وَجَعَلَ لَهَا أَدَبًا، قَالَ ﷺ: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ**»(١)، وَ«**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»(٢).

أَلَيْسَتِ الْقِطَارَاتُ وَسِيلَةَ خَيْرٍ تَحْمِلُ النَّاسَ إِلَىٰ مَصَالِحِهِمْ وَإِلَىٰ بُيُوتِهِمْ؟!

أَوَلَيْسَ الِاعْتِدَاءُ عَلَيْهَا اعْتِدَاءً عَلَىٰ حُرْمَةِ نُفُوسِ النَّاسِ؟!

أَلَمْ يَقُلْ لَنَا نَبِيُّنَا ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «**إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا**»(٣)؟!

إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَكُونُ مُفْسِدًا وَلَا مُعْتَدِيًا، بَلْ إِنَّهُ نَبِيلٌ خَلُوقٌ يَحْمِلُ الْخَيْرَ وَالْأَمَانَ لِلدُّنْيَا، يُحَافِظُ عَلَىٰ أَرْوَاحِ النَّاسِ وَسَلَامَتِهِمْ، وَيَصُونُ الْمَرَافِقَ الْعَامَّةَ وَمُمْتَلَكَاتِ الْوَطَنِ وَالْمُوَاطِنِينَ، وَيَعْلَمُ أَنَّ التَّعَدِّيَ عَلَيْهَا جَرِيمَةٌ تَحْمِلُ جُمْلَةً مِنَ الْمَظَالِمِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٠٦)، ومسلم (١٦٧٩)، من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث رضي الله عنه.

- فَهُوَ اعْتِدَاءٌ عَلَىٰ حَقِّ الدَّوْلَةِ.

- وَاعْتِدَاءٌ عَلَىٰ حَقِّ الْأَفْرَادِ، وَاسْتِهْتَارٌ بِسَلَامَتِهِمْ بَلْ وَبِحَيَاتِهِمْ.

وَإِنْ شِئْتَ فَاقْرَأْ قَوْلَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا عَنِ الْفَسَادِ وَالِاعْتِدَاءِ فِي قَوْلِهِ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦].

وَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [القصص: ٧٧].

وَاقْرَأْ قَوْلَهُ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾﴾ [البقرة: ١٩٠].

إِنَّ الْوَعْيَ بِحَقِّ النَّاسِ فِي الْحَيَاةِ وَالسَّلَامَةِ وَالْأَمَانِ يُجَنِّبُنَا هَذِهِ الظَّوَاهِرَ، فَحَافِظُوا عَلَىٰ أَمَانَةِ الْحَيَاةِ وَمَا فِيهَا مِنْ نُفُوسٍ وَخِدْمَاتٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْحِفَاظَ عَلَىٰ هَذِهِ الْمُوَصِّلَاتِ وَصِيَانَتَهَا يَحْفَظُ مُرْتَادِيهَا، وَيَصُونُ نُفُوسَهُمْ.(*).

وَمِنْ صُوَرِ أَذَى الطَّرِيقِ الَّتِي نَهَتْ عَنْهَا الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ كُلُّ سُلُوكٍ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ إِلْحَاقُ الضَّرَرِ بِالْمَارَّةِ، أَوْ تَعْطِيلُ مَصَالِحِهِمْ، أَوْ تَعْرِيضُ حَيَاتِهِمْ لِلْخَطَرِ، وَمِنْ ذَلِكَ: التَّسَابُقُ بِالسَّيَّارَاتِ أَوِ الدَّرَّاجَاتِ فِي الطُّرُقِ الْعَامَّةِ؛ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ تَهَوُّرٍ، وَإِزْهَاقٍ لِلْأَرْوَاحِ، وَإِتْلَافٍ لِلْمُمْتَلَكَاتِ، وَإِشْعَالُ الْحَرَائِقِ فِي الْمُخَلَّفَاتِ وَالنِّفَايَاتِ أَوْ غَيْرِهَا بِالْقُرْبِ مِنَ الطُّرُقِ الْعَامَّةِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «كَلِمَةُ (أَنَا) نُورٌ وَنَارٌ» - الْجُمُعَةُ ١٢ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤٦هـ| ١١-٤-٢٠٢٥م.

وَقَدْ نَهَىٰ الْإِسْلَامُ عَنْ كُلِّ مَا يُؤَدِّي إِلَىٰ إِهْلَاكِ النَّفْسِ أَوِ الْإِضْرَارِ بِالْآخَرِينَ، فَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وَلَا تُلْقُوا بِأَنْفُسِكُمْ فِيمَا فِيهِ هَلَاكُكُمْ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا.(*).

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء: ٢٩].

وَلَا يَقْتُلُ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ، وَلَا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَقَتْلَ وَاحِدٍ مِنْكُمْ لِلْآخَرِ قَتْلٌ لِأَنْفُسِكُمْ، إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا، وَلِرَحْمَتِهِ بِكُمْ نَبَّهَكُمْ عَلَىٰ مَا فِيهِ صِيَانَةُ أَمْوَالِكُمْ، وَحِفْظُ أَبْدَانِكُمْ، وَنَهَاكُمْ عَنْ كُلِّ مَا يُسَبِّبُ لَكُمْ مَشَقَّةً أَوْ مِحْنَةً.(*/٢).

كَمَا يَدْخُلُ فِي أَذَى الطَّرِيقِ: اتِّخَاذُ الطُّرُقِ وَالسَّاحَاتِ الْعَامَّةِ مَلَاعِبَ لِلشَّبَابِ فِي غَيْرِ الْأَمَاكِنِ الْمُخَصَّصَةِ لِذَلِكَ، وَإِحْدَاثِ الصَّخَبِ وَالضَّوْضَاءِ؛ فَإِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا نَهَىٰ عَنِ التَّلَوُّثِ السَّمْعِيِّ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ﴾، ثُمَّ أَتْبَعَهَا وَشَفَعَهَا بِالتَّنْفِيرِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَجْعَلُ النَّفْسَ الصَّالِحَةَ وَالْعَقْلَ السَّوِيَّ لَا يُرِيدُ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَسِيرُ عَلَىٰ سَنَنِ الْحَيَوَانَاتِ، ﴿وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿١٩﴾﴾ [لقمان: ١٩].

وَيَلْحَقُ بِالصَّوْتِ الْإِنْسَانِيِّ مَا يَتَحَكَّمُ فِيهِ الْإِنْسَانُ مِنْ أَصْوَاتِ تِلْكَ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مُخْتَصَرُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [البقرة: ١٩٥].

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «مُخْتَصَرُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [النساء: ٢٩].

الْمُسْتَحْدَثَاتِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَتَحَكَّمُ فِيهَا، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ مَسْؤُولًا عَنْهَا.(*).

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: «يَا نَبِيَّ اللهِ! عَلِّمْنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ».

قَالَ: «**اعْزِلِ الْأَذَىٰ عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ**»(٢). (*/٢).

وَمِنْ صُوَرِ الْأَذَى كَذَلِكَ: وَاصْطِحَابُ الْحَيَوَانَاتِ الْمُؤْذِيَةِ أَوِ الشَّرِسَةِ فِي الطُّرُقِ الْعَامَّةِ، قَالَ ﷺ: «**لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ**»(٤). حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه.

هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ قَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، وَظَاهِرُهُ: تَحْرِيمُ سَائِرِ أَنْوَاعِ الضَّرَرِ إِلَّا لِدَلِيلٍ، فَيَحْرُمُ عَلَيْكَ أَنْ تُدْخِلَ النَّفْعَ عَلَىٰ نَفْسِكَ، وَتُدْخِلَ الضَّرَرَ عَلَىٰ غَيْرِكَ بِسَبَبِ ذَلِكَ.

النَّبِيُّ ﷺ نَفَىٰ الضَّرَرَ وَالضِّرَارَ بِغَيْرِ حَقٍّ.(*/٣).

❀❀❀

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «النَّظَافَةُ سُلُوكٌ حَضَارِيٌّ وَإِنْسَانِيٌّ» - الْجُمُعَةُ ٣٠ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٤٠ هـ| ١٢-١٠-٢٠١٨م.

(٢) تقدم تخريجه.

(*/ ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «مَوَاعِظُ وَتَذْكِيرٌ» (مُحَاضَرَة: ٣٢٨: آدَابُ الطَّرِيقِ فِي الْإِسْلَامِ)، الْأَحَدُ ٢٩ مِنْ جُمَادَىٰ الْآخِرَةِ ١٤٤٤هـ| ٢٢-١-٢٠٢٣م.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٣٤٠)، والبيهقي (١١٩٩٩)، وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه» (١٩٠٩)، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(*/ ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «شَرْحُ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ» (مُحَاضَرَة: ٣٢)، الْأَرْبِعَاءُ ٢٣ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٥هـ| ٢٧-١١-٢٠١٣م.

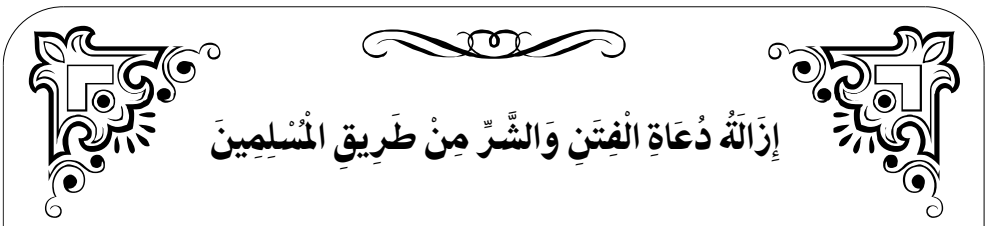

إِزَالَةُ دُعَاةِ الْفِتَنِ وَالشَّرِّ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ

رَوَىٰ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَىٰ ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللهِ لَأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ**»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ**»(٢).

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رحمه الله(٣): «وَسَوَاءٌ كَانَ هَذَا الْغُصْنُ مِنْ فَوْقِ يُؤْذِيهِمْ مِنْ عِنْدِ رُؤُوسِهِمْ، أَوْ مِنْ أَسْفَلَ يُؤْذِيهِمْ مِنْ جِهَةِ أَرْجُلِهِمْ، الْمُهِمُّ أَنَّهُ غُصْنُ شَوْكٍ يُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَزَالَهُ عَنِ الطَّرِيقِ؛ أَبْعَدَهُ وَنَحَّاهُ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ ذَلِكَ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، مَعَ أَنَّ هَذَا الْغُصْنَ إِذَا آذَىٰ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّمَا يُؤْذِيهِمْ فِي أَبْدَانِهِمْ، وَمَعَ ذَلِكَ غَفَرَ اللهُ لِهَذَا الرَّجُلِ، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، فَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ فَضِيلَةِ إِزَالَةِ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَنَّهُ سَبَبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ».

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٢)، ومسلم (١٩١٤).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) «شرح رياض الصالحين» (٢/ ١٧٥-١٧٧).

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: «وَهَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ أَزَالَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ الْأَذَىٰ فَلَهُ هَذَا الثَّوَابُ الْعَظِيمُ فِي أَمْرٍ حِسِّيٍّ، فَكَيْفَ بِالْأَمْرِ الْمَعْنَوِيِّ؟!

هُنَاكَ بَعْضُ النَّاسِ -وَالْعِيَاذُ بِاللهِ- أَهْلُ شَرٍّ وَبَلَاءٍ، وَأَفْكَارٍ خَبِيثَةٍ، وَأَخْلَاقٍ سَيِّئَةٍ، يَصُدُّونَ النَّاسَ عَنْ دِينِ اللهِ، فَإِزَالَةُ هَؤُلَاءِ عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ بِكَثِيرٍ وَأَعْظَمُ أَجْرًا عِنْدَ اللهِ، فَإِذَا أُزِيلَ أَذَىٰ هَؤُلَاءِ إِذَا كَانُوا أَصْحَابَ أَفْكَارٍ خَبِيثَةٍ سَيِّئَةٍ إِلْحَادِيَّةٍ يُرَدُّ عَلَيْهَا، وَتُبْطَلُ أَفْكَارُهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاللهُ -تَعَالَىٰ- يَقُولُ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾ [المائدة: ٣٣]».

إِلَىٰ أَنْ قَالَ: «وَالْوَاجِبُ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأُمُورِ أَنْ يُزِيلُوا الْأَذَىٰ عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، أَيْ: أَنْ يُزِيلُوا كُلَّ دَاعِيَةٍ إِلَىٰ شَرٍّ أَوْ إِلَىٰ إِلْحَادٍ، أَوْ إِلَىٰ مُجُونٍ، أَوْ إِلَىٰ فُسُوقٍ، بِحَيْثُ يُمْنَعُ مِنْ نَشْرِ مَا يُرِيدُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ مِنَ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ، وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ.

وَلَكِنْ لَا شَكَّ أَنَّ وُلَاةَ الْأُمُورِ الَّذِينَ وَلَّاهُمُ اللهُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ فِي بَعْضِهِمْ تَقْصِيرٌ، وَفِي بَعْضِهِمْ تَهَاوُنٌ، يَتَهَاوَنُونَ بِالْأَمْرِ فِي أَوَّلِهِ حَتَّىٰ يَنْمُوَ وَيَزْدَادَ، وَحِينَئِذٍ يَعْجِزُونَ عَنْ صَدِّهِ، فَالْوَاجِبُ أَنْ يُقَابِلَ الشَّرَّ مِنْ أَوَّلِ أَمْرِهِ بِقَطْعِ دَابِرِهِ؛ حَتَّىٰ لَا يَنْتَشِرَ، وَلَا يَضِلَّ النَّاسُ بِهِ.

الْمُهِمُّ أَنَّ إِزَالَةَ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ الطَّرِيقِ الْحِسِّيِّ طَرِيقِ الْأَقْدَامِ، وَالطَّرِيقِ الْمَعْنَوِيِّ طَرِيقِ الْقُلُوبِ، وَأَنَّ الْعَمَلَ عَلَىٰ إِزَالَةِ الْأَذَىٰ عَنْ هَذَا الطَّرِيقِ؛ كُلُّهُ مِمَّا يَقْرُبُ إِلَىٰ اللهِ، وَإِزَالَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الْقُلُوبِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحُ أَعْظَمُ أَجْرًا، وَأَشَدُّ إِلْحَاحًا مِنْ إِزَالَةِ الْأَذَىٰ عَنْ طَرِيقِ الْأَقْدَامِ».(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِن: «عَقِيدَتُنَا الْإِسْلَامِيَّةُ - مَقَاطِعُ مُوجَزَةٌ» (مُحَاضَرَة: ١٧٨٩: مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ: إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ»، السَّبْتُ ٢٦ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٤٢هـ| ٨-٥-٢٠٢١م.

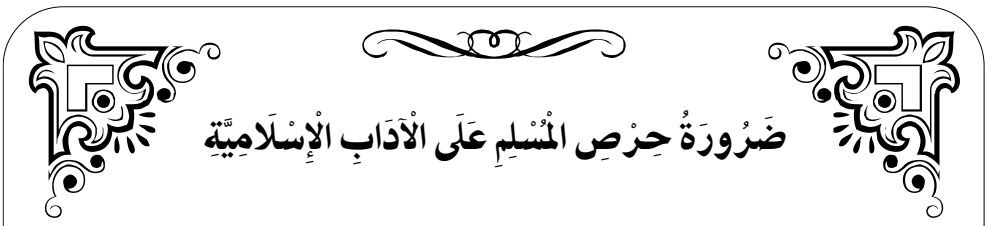

ضَرُورَةُ حِرْصِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ

عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ بَحَّاثَةً عَنِ الْخَيْرِ، وَأَنْ يَكُونَ دَؤُوبًا فِي مَعْرِفَةِ مَا يَنْفَعُهُ فِي الدُّنْيَا وَيُسْعِدُهُ فِي الْآخِرَةِ.

وَأَمَّا التَّفْرِيطُ فِي الطَّلَبِ فَلَنْ يَعُودَ الْمَرْءُ مِنْهُ إِلَّا بِقَبْضَةٍ مِنْ ذُبَابٍ، لَنْ يَعُودَ مِنْهُ بِشَيْءٍ، بَلْ سَيَعُودُ مِنْهُ بِالضَّرَرِ وَالشَّرِّ.

فَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَأَنْ يُحِيطَ عِلْمًا بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي تَمَسُّهُ فِي جَسَدِهِ وَفِي نَفْسِهِ وَفِي بَيْتِهِ وَفِي مُجْتَمَعِهِ.

فَهَذِهِ الْمَسَائِلُ الَّتِي نَتَكَلَّمُ عَنْهَا لَا يَخْلُو الْمَرْءُ عَنِ الْمَسَاسِ بِهَا؛ فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ حُكْمَهَا.

وَالنَّبِيُّ ﷺ كَمَا سَمِعْتَ يَأْتِي لَكَ بِهَذِهِ الْمَسَائِلِ وَاضِحَةً جَلِيَّةً، وَهِيَ هَيِّنَةٌ سَهْلَةٌ لَيِّنَةٌ، لَنْ تَسْتَعْصِيَ عَلَيْكَ.

فَعَلَىٰ الْإِنْسَانِ أَلَّا يَحْرِمَ نَفْسَهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَأَنْ يَتَعَلَّمَ الْآدَابَ الَّتِي دَلَّهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ، كَآدَابِ الطَّرِيقِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْآدَابِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ جَعَلَ نَبِيَّنَا لَنَا أُسْوَةً حَسَنَةً، فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَقْتَدِيَ بِهِ،

وَأَنْ نَكُونَ عَلَىٰ أَثَرِهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ أَصْحَابُ نَبِيِّنَا ﷺ.

نَسْأَلُ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَىٰ وَصِفَاتِهِ الْمُثْلَىٰ أَنْ يُؤَدِّبَنَا بِآدَابِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْمُتَّبِعِينَ لِنَبِيِّنَا ﷺ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَأَنْ يَقْبِضَنَا عَلَىٰ ذَلِكَ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَة: «آدَابُ الطَّرِيقِ وَالسُّوقِ وَالْعُطَاسِ وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ» - الْأَحَدُ ١٥ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ| ١٣-٧-٢٠١٤م.

اغْتِنَامُ الْإِجَازَةِ الصَّيْفِيَّةِ

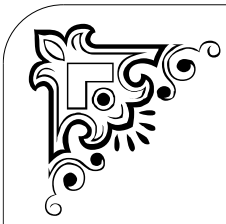

اغْتِنَامُ الْإِجَازَةِ الصَّيْفِيَّةِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ يَتَوَلَّىٰ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمَيْنِ مُتَلَازِمَيْنِ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ.

- **أَمَّا بَعْدُ:**

فَمِنْ نِعَمِ اللهِ عَلَيْنَا هَذِهِ الْإِجَازَةُ الصَّيْفِيَّةُ الَّتِي يَرَاهُا بَعْضُهُمْ وَقْتًا لِلرَّاحَةِ وَالِانْفِلَاتِ، بَيْنَمَا يَرَاهَا أَهْلُ الْهِمَمِ فُرْصَةً لِبِنَاءِ النَّفْسِ، وَتَزْكِيَةِ الرُّوحِ، وَتَهْذِيبِ الْعَقْلِ وَالْجَسَدِ.

وَهَذِهِ خُطَوَاتٌ عَمَلِيَّةٌ لِبِنَاءِ الذَّاتِ فِي الْإِجَازَاتِ:

أَوَّلًا: الْقُرْآنُ، اجْعَلْ لِنَفْسِكَ وِرْدًا مِنْ كِتَابِ اللهِ؛ تِلَاوَةً، وَتَدَبُّرًا، وَحِفْظًا.

قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ[1]: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ قَدْ قَرَأَهُ عَبِيدٌ وَصِبْيَانٌ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِتَأْوِيلِهِ، وَلَمْ يَدْرُوا مَا أَمْرُهُ وَلَا مَا زَجْرُهُ، يُحَدِّثُونَ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ: قَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ، وَمَا يُرَىٰ لَهُ خُشُوعٌ وَلَا سَكِينَةٌ وَلَا وَقَارٌ، وَلَا خَوْفٌ مِنَ اللهِ

(١) «شعب الإيمان» (٢٤٠٨) للبيهقي رَحِمَهُ اللهُ.

ﷻ، فَوَاللهِ! مَا هُوَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ حَتَّىٰ يُتَّبَعَ بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَحَتَّىٰ يُقِيمُوا بِهِ أَوَامِرَهُ وَيَجْتَنِبُوا زَوَاجِرَهُ».

ثَانِيًا: الصَّلَاةُ فِي وَقْتِهَا، الصَّلَاةُ عُنْوَانُ الِانْضِبَاطِ، وَمِيزَانُ الِالْتِزَامِ، فَحَافِظْ عَلَىٰ صَلَاةِ الْفَجْرِ خَاصَّةً تَكُنْ لَكَ نُورًا فِي الْحَيَاةِ وَسَبَبًا فِي بَرَكَةِ يَوْمِكَ.

قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ رَحِمَهُ اللهُ[1]: «مَا فَاتَتْنِي الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةٍ، وَمَا نَظَرْتُ إِلَىٰ قَفَا رَجُلٍ فِي الصَّلَاةِ قَطُّ».

يَعْنِي: أَنَّهُ كَانَ دَائِمًا يُصَلِّي فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ.

ثَالِثًا: التَّوْحِيدُ وَالْعِلْمُ وَالْقِرَاءَةُ، اخْتَرْ كِتَابًا فِي التَّوْحِيدِ، فِي السِّيرَةِ، فِي الْفِقْهِ، فِي التَّارِيخِ، فِي اللُّغَةِ، اقْرَأْ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ وَلَوْ وَرَقَتَيْنِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «الْعِلْمُ خَزَائِنُ، وَمِفْتَاحُهُ السُّؤَالُ».

رَابِعًا: نَمِّ مَهَارَاتِكَ فِي الْإِجَازَةِ؛ بِتَعَلُّمِ الْبَرْمَجَةِ، التَّصْمِيمِ، الْخَطَابَةِ، اللُّغَاتِ، الْحِرَفِ، تَعَلَّمْ إِصْلَاحَ الْأَجْهِزَةِ؛ فَكُلُّهَا مَهَارَاتٌ تُكْسِبُكَ نَفْعًا، وَتَفْتَحُ لَكَ أَبْوَابَ الرِّزْقِ الشَّرِيفِ.

وَقَدْ قِيلَ: «مَنْ جَدَّ وَجَدَ، وَمَنْ سَارَ عَلَىٰ الدَّرْبِ وَصَلَ».

خَامِسًا: حَافِظْ عَلَىٰ جَسَدِكَ، مَارِسِ الْمَشْيَ، أَوِ السِّبَاحَةَ، أَوْ رُكُوبَ الدَّرَّاجَةِ، أَوْ أَيَّ نَشَاطٍ بَدَنِيٍّ.

---

(١) «حلية الأولياء» (٢/ ١٦٣).

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمُ السِّبَاحَةَ وَالرِّمَايَةَ وَرُكُوبَ الْخَيْلِ».

سَادِسًا: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ، اعْمَلْ عَلَىٰ خِدْمَةِ وَالِدَيْكَ، وَلَا تَتَأَفَّفْ مِنْ طَلَبِهِمَا؛ فَإِنَّ بِرَّهُمَا سَبَبٌ فِي الْبَرَكَةِ.

كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ **يَقُولُ**: «مَا رَفَعْتُ بَصَرِي فِي وَجْهِ أُمِّي؛ حَيَاءً مِنْهَا».

سَابِعًا: الْعَمَلُ التَّطَوُّعِيُّ.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ**»(١). رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ وَحَسَّنَهُ.

ثَامِنًا: احْذَرِ الْقَاتِلَاتِ الثَّلَاثَ، وَهِيَ: الْفَرَاغُ الْقَاتِلُ، وَالنَّوْمُ الزَّائِدُ، وَالْإِدْمَانُ الْإِلِكْتِرُونِيُّ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ أَرَىٰ أَحَدَكُمْ فَارِغًا، لَا فِي أَمْرِ دِينٍ وَلَا دُنْيَا».

إِنَّ كُلَّ دَقِيقَةٍ مِنْ عُمُرِكَ نَفَسٌ لَا يَعُودُ، فَاغْتَنِمُوهَا فِي طَاعَةِ اللهِ، وَلَا تَكُونُوا مِمَّنْ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿**حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّيٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ**﴾ [المؤمنون: ٩٩- ١٠٠].

فَاللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوْقَاتَنَا عَامِرَةً بِذِكْرِكَ، وَأَعْمَالَنَا صَالِحَةً فِي سَبِيلِكَ.

---

(١) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٧٨٧)، وحسنه الألباني في «بداية السول» (٤٤)، من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَوَفِّقْنَا وَوَفِّقْ أَبْنَاءَنَا لِطَاعَتِكَ.

وَبَارِكْ لَنَا وَلَهُمْ فِي صَيْفِهِمْ.

وَاحْفَظْهُمْ مِنَ الْفِتَنِ وَالْمَهَالِكِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَيَا أَكْرَمَ الْأَكْرَمِينَ، وَيَا ذَا الْقُوَّةِ الْمَتِينُ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصحَابِهِ أَجمَعِينَ.(*).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «نِعْمَةُ الْمِيَاهِ مُقَوِّمٌ أَسَاسٌ لِلْحَيَاةِ» (خُطُوَاتٌ عَمَلِيَّةٌ لِبِنَاءِ الذَّاتِ فِي الْإِجَازَةِ الصَّيْفِيَّةِ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرٍ ١٤٤٧هـ| ١-٨-٢٠٢٥م.

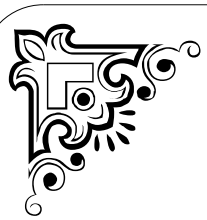

الفِهْرِسُ

مُقَدِّمَةٌ ٣

الْإِسْلَامُ دِينُ الْآدَابِ وَالْفَضَائِلِ ٤

دَلَائِلُ أَهَمِّيَّةِ الطَّرِيقِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ ٦

جُمْلَةٌ مِنْ آدَابِ الطَّرِيقِ ٩

صُوَرٌ مِنْ أَذَىٰ الطَّرِيقِ فِي الْعَصْرِ الْحَاضِرِ ٢٣

إِزَالَةُ دُعَاةِ الْفِتَنِ وَالشَّرِّ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ ٢٨

ضَرُورَةُ حِرْصِ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْآدَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ ٣١

اغْتِنَامُ الْإِجَازَةِ الصَّيْفِيَّةِ

اغْتِنَامُ الْإِجَازَةِ الصَّيْفِيَّةِ ٣٥